



محضر اجتماع مجلس الإدارة الرابع للعام 2026م

رقم الاجتماع	الرابع	مكان الاجتماع	مقر الجمعية	الساعة	4:30 مساء
اليوم	الأربعاء	التاريخ	2026/4/29م	الموافق	

بمعون الله تعالى وتوفيقه وبناءً على دعوة أعضاء مجلس الإدارة برئاسة سعادة رئيس المجلس صالح بن ناشي بن خلف الدوسري وحضور أعضاء المجلس وهم:

1. فهاد بن مفلح بن خلف الدوسري نائب رئيس مجلس الإدارة
2. فهد بن مبارك بن فهد آل ضويان عضو مجلس الإدارة
3. فهد بن شايح بن مفلح الدوسري عضو مجلس الإدارة
4. مقيت بن محمد بن راجس الدوسري عضو مجلس الإدارة

افتتح سعادة رئيس مجلس الإدارة الاجتماع بالحمد والثناء على الله رب العالمين على توفيقه وعونه وبالصلاة والسلام على خير الأنام نبي الرحمة سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الكرام مرحباً بالحضور. وقد استعرض سعادته فقرات جدول أعمال الاجتماع والمناقشة لاتخاذ التوصيات اللازمة لكل فقرة على النحو التالي:

م	جدول الأعمال
1	الاطلاع على التقرير السنوي للبرامج والأنشطة للعام المالي 2025م للمادة 42 لقواعد الحوكمة.
2	الاطلاع ومناقشة الخطة التشغيلية لعام 2026م وموائمتها مع الموازنة التقديرية لعام 2026م وتحديد الانحرافات ان وجدت نهاية العام المالي .
3	الاطلاع ومناقشة على الموازنة التقديرية لعام 2026م.
4	الاطلاع على تقرير الربع الأول للمراجعة الداخلية لعام 2026م.
5	الاطلاع على قياس الأثر للبرامج والخدمات المقدمة للربع الأول 2026م.



6	عرض نتائج مقياس الرضا (استبيان رضا أصحاب العلاقة) والقرارات والتوصيات المبنية على نتائج التقييم.
7	عرض نتائج تقييم الأثر على المستفيدين النهائيين للخدمات التي تقدمها الجمعية.
8	مناقشة التقرير المالي الختامي للعام 2025م (القوائم المالية).
9	مناقشة تحديث وتعديل اللوائح الداخلية والسياسات المعتمدة ومراقبة مدى فاعليتها للعام المالي 2026م. أولاً : اطلع المجلس على الاختصاصات الخاصة بالحوكمة وهي كالتالي: - اختصاصات رئيس المجلس ونائبه وأعضاء مجلس الإدارة وآلية اختيارهم. - فئات وشروط واحكام وأنواع العضوية في الجمعية العمومية واعتذار العضو او استقالته او الغاء عضويته. - اختصاصات وصلاحيات اللجان الدائمة والمؤقتة. - اختصاصات وصلاحيات المدير التنفيذي. - اختصاصات وصلاحيات المدير المالي. ثانياً : اطلع المجلس على السياسات الخاصة بالحوكمة وهي كالتالي: - سياسة تنظيم العلاقة مع مستفيد الجمعية وتقديم الخدمات ومدى شفافيتها وانصافها وتشمل: - آلية التأكد من استحقاق المستفيد تشمل دراسة الاحتياج للمستفيد. - سياسة خصوصية البيانات. - سياسة تعارض المصالح ومحتوى نماذج الإفصاح. - سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات. - سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها. - سياسات وإجراءات المشاركة المجتمعية . - اللية إدارة التطوع والمتطوعين. - سياسة إدارة المخاطر. - سياسة التحسين المستمر. - سياسة الشراكات. - سياسة المشاركة المجتمعية. - سياسة قياس الأداء. - سياسة رضا المستفيدين - دراسة الاحتياج المجتمعي. - مؤشرات الأداء الرئيسية. - منهجية قياس الأثر الاجتماعي. - خطة التحسين المستمر. - إدارة الشراكات. - سياسة أصحاب العلاقة.



• آلية حفظ السجلات الإدارية والمحاسبية وتشمل التالي:

○ السجلات الإدارية وتشمل:

- سجل العضوية
- سجل محاضر اجتماعات الجمعية العمومية
- سجل محاضر اجتماعات مجلس الإدارة
- سجل العاملين بالجمعية
- سجل المستفيدين من خدمات الجمعية

○ السجلات المحاسبية وتشمل:

- دفتر اليومية
- سجل اشتراكات الأعضاء
- سجل ممتلكات الجمعية وموجوداتها الثابتة والمنقولة
- سندات القبض
- سندات الصرف
- سندات القيد

• سياسة جمع التبرعات مع وجود آلية لتقرير جمع وصرف التبرعات.

• سياسة الاستثمار.

• خطة الاستثمار واقتراح مجالاته وتعرض وتعتمد من الجمعية العمومية.

• سياسة المكافآت والترشحات والامتيازات ويتم عرضها على الجمعية العمومية لاعتمادها.

• سياسة الصرف على البرامج والأنشطة.

• سياسة المساعدات.

• الميثاق الأخلاقي للعاملين.

• نظام الرقابة الداخلي.

ثالثاً : الاطلاع على لائحة وإجراءات الموارد البشرية :

• لائحة الموارد البشرية متضمنة سلم الرواتب المعتمد

• نماذج إجراءات عمل الموارد البشرية

رابعاً : الاطلاع على لائحة ودليل العمل التطوعي :

• لائحة إدارة المتطوعين

• دليل وإجراءات إدارة المتطوعين

خامساً : الاطلاع على اللوائح والسياسات المالية لمعيار السلامة المالية :

• اللائحة المالية تشتمل على:

- السياسات والأحكام المالية العامة.
- السياسات الخاصة بالأصول الثابتة.
- السياسات الخاصة بالموازنات التقديرية.
- السياسات الخاصة بالاستثمار.
- السياسات الخاصة بالمقبوضات.
- السياسات الخاصة بالمخالفات المالية.
- السياسات الخاصة بالمصروفات.
- السياسة الخاصة بالتدقيق الداخلي للحسابات.



- السياسات الخاصة بالحسابات البنكية.
- السياسات الخاصة بالتقارير المالية والحسابات الختامية.
- السياسات الخاصة بالمخزون.
- السياسات الخاصة بالنقدية في الخزينة.
- السياسات الخاصة بعمليات الشراء.
- دليل الإجراءات المالي يشمل التالي:
 - الإجراءات الخاصة بالصرف للبرامج والأنشطة حسب كل نشاط.
 - الإجراءات الخاصة بإدارة وإعداد الموازنات التقديرية.
 - الإجراءات الخاصة بالصرف للموردين (المشتريات ، مستلزمات سلعية ، خدمات ، أصول ثابتة).
 - الإجراءات الخاصة بالمخزون.
 - الإجراءات الخاصة بالاستثمار.
 - إجراءات عمليات القبض (من طباعة الدفاتر الى استلام الأموال ، الى الإيداع والقيد والتسوية) .
 - الإجراءات الخاصة بالتسوية والإقفال للحسابات دورياً وسنوياً.
 - إجراءات لصرف واستعاضة وتسوية وإقفال العهد المستديمة والمؤقتة.
 - إجراءات الصرف للمرتبات والأجور.
 - إجراءات الصرف لمستحقات الموظفين.
 - الإجراءات الخاصة بالتعامل مع عمليات الأصول الثابتة (الإهلاك البيع الإهداء، الاستبدال، الجرد).
- السياسات والإجراءات المالية المحاسبية.
- لائحة وإجراءات التعامل مع المقبوضات.
- لائحة وإجراءات المشتريات والتعاقدات.
- لائحة إجراءات اختيار المستفيدين.
- لائحة وإجراءات متابعة النقد من المتبرع إلى المستفيد.
- لائحة إجراءات شراء الأصول.
- آلية تخصيص عوائد الاستثمارات لدعم المشاريع والبرامج.
- آلية تنوع المحفظة الاستثمارية لتقليل المخاطر تشمل تقارير الاستثمار.

سادساً : اطلع المجلس على السياسات الخاصة بمكافحة عمليات غسل الأموال ومكافحة عمليات تمويل الإرهاب والقيام بتحديد وفهم مخاطر عمليات غسل الأموال وعمليات مكافحة تمويل الإرهاب والتي تتطابق مع عمل

الجمعية وهي كالتالي:

- سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.
- سياسة المؤشرات الدالة على الاشتباه بعمليات غسل الأموال.
- سياسة دليل عمليات غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.
- سياسة المخاطر المتأصلة والكامنة.
- آلية التدقيق لاختبار فاعلية كفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب.



م	التوصيات
1	اعتماد التقرير السنوي للبرامج والأنشطة للعام المالي 2025م للمادة 42 لقواعد الحوكمة.
2	اعتماد الخطة التشغيلية لعام 2026م وموائمتها مع الموازنة التقديرية لعام 2026م وتحديد الانحرافات ان وجدت نهاية العام المالي.
3	اعتماد الموازنة التقديرية لعام 2026م.
4	اعتماد التقرير الربعي الأول للمراجعة الداخلية لعام 2026م.
5	اعتماد قياس الأثر للبرامج والخدمات المقدمة للربع الأول 2026 وعمل التوصيات اللازمة للتحسين.
6	اعتماد نتائج مقياس الرضا (استبيان رضا أصحاب العلاقة) وأقرر النتائج والتوصيات التالية: <u>أولاً: قرارات تخص المستفيدين والخدمات:</u> - اعتماد خطة رفع رضا المستفيدين عن خدمات الجمعية خلال العام الحالي. - تحسين سرعة دراسة الطلبات وصرف المساعدات للمستحقين. - تطوير آلية استقبال طلبات المستفيدين إلكترونياً لتسهيل الوصول للخدمة. - مراجعة إجراءات تحديث بيانات الأسر المستفيدة وتقليل التعقيدات. - تحسين آلية التواصل مع المستفيدين عبر الرسائل النصية والهاتف. - تعزيز العدالة والشفافية في توزيع المساعدات وفق معايير الاستحقاق. - تخصيص قناة لاستقبال الشكاوى والملاحظات ومعالجتها خلال مدة محددة. <u>ثانياً: قرارات تخص البرامج الموسمية:</u> - رفع كفاءة تنفيذ مشاريع السلال الغذائية وكسوة العيد والحقيبة المدرسية. - إعداد خطة مبكرة للمشاركة الموسمية لضمان سرعة التنفيذ وجودة الخدمة. - قياس رضا المستفيدين بعد كل مشروع موسمي ورفع النتائج للمجلس. <u>ثالثاً: قرارات تخص الجودة والحوكمة:</u> - اعتماد تنفيذ قياس رضا المستفيدين بشكل نصف سنوي. - رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة بنتائج الرضا ونسب التحسن. - تحديد مستهدف سنوي لرضا المستفيدين لا يقل عن 90%. - متابعة تنفيذ التوصيات السابقة في كل اجتماع مجلس إدارة. - الإفصاح عن أبرز نتائج قياس الرضا ضمن التقرير السنوي للجمعية. <u>رابعاً: قرارات تخص العاملين والمتطوعين:</u> - تدريب الموظفين على حسن التعامل مع المستفيدين وسرعة الإنجاز. - الاستفادة من المتطوعين في خدمة المستفيدين وتنظيم البرامج الموسمية. - تحفيز الموظفين المتميزين في خدمة المستفيدين. إبلاغ المعنيين بنتيجة التوصيات.



7	اعتماد نتائج تقييم الأثر على المستفيدين النهائيين للخدمات التي تقدمها الجمعية وإبلاغ المعنيين بنتيجة التقييم وعمل التوصيات اللازمة.
8	اعتماد التقرير المالي الختامي للعام 2025م (القوائم المالية) وتقرير المراجع الداخلي.
9	اعتماد الهيكل التنظيمي يشمل الهيكل التنظيمي المالي واعتماد الوصف الوظيفي.
10	اعتماد لائحة صلاحيات المجلس الممنوحة من مجلس الإدارة وللإدارة التنفيذية (المالية وغير المالية وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض).
11	اعتماد متابعة تقارير متابعة قرارات وتوصيات مجلس الإدارة بشكل ربعي عبر انتظام محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.
12	اعتماد تحديث وتعديل اللوائح الداخلية والسياسات المعتمدة ومراقبة مدى فاعليتها للعام المالي 2026م: <u>أولاً: اعتمد المجلس على الاختصاصات الخاصة بالحوكمة وهي كالتالي:</u> 1. اختصاصات رئيس المجلس ونائبه وأعضاء مجلس الإدارة وآلية اختيارهم. 2. فئات وشروط واحكام وأنواع العضوية في الجمعية العمومية واعتذار العضو او استقالته. 3. اختصاصات وصلاحيات اللجان الدائمة والمؤقتة. 4. اختصاصات وصلاحيات المدير التنفيذي. 5. اختصاصات وصلاحيات المدير المالي. <u>ثانياً: اعتمد المجلس على السياسات الخاصة بالحوكمة وهي كالتالي:</u> 1. سياسة تنظيم العلاقة مع مستفيد الجمعية وتقديم الخدمات ومدى شفافيتها وإنصافها وتشمل: • آلية التأكد من استحقاق المستفيد تشمل دراسة الاحتياج للمستفيد. 2. سياسة خصوصية البيانات. 3. سياسة تعارض المصالح ومحتوى نماذج الإفصاح. 4. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات. 5. سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها. 6. اعتماد الممارسة المؤسسية وسياسات وإجراءات المشاركة المجتمعية: • آلية إدارة التطوع والمتطوعين. • سياسة إدارة المخاطر. • سياسة التحسين المستمر. • سياسة الشراكات. • سياسة المشاركة المجتمعية. • سياسة قياس الأداء. • سياسة رضا المستفيدين. • دراسة الاحتياج المجتمعي. • مؤشرات الأداء الرئيسية. • منهجية قياس الأثر الاجتماعي. • خطة التحسين المستمر. • إدارة الشراكات.



7. آلية حفظ السجلات الإدارية والمحاسبية وتشمل التالي:

• السجلات الإدارية وتشمل:

- سجل العضوية.
- سجل محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.
- سجل محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.
- سجل العاملين بالجمعية.
- سجل المستفيدين من خدمات الجمعية.

• السجلات المحاسبية وتشمل:

- دفتر اليومية.
- سجل اشتراكات الأعضاء.
- سجل ممتلكات الجمعية وموجوداتها الثابتة والمنقولة.
- سندات القبض.
- سندات الصرف.
- سندات القيد.

8. سياسة جمع التبرعات مع وجود آلية لتقرير جمع وصرف التبرعات.

9. سياسة الاستثمار.

10. خطة الاستثمار واقتراح مجالاته وتعرض وتعتمد من الجمعية العمومية.

11. سياسة المكافآت والترشيحات والامتيازات ويتم عرضها على الجمعية العمومية لاعتمادها.

12. سياسة الصرف على البرامج والأنشطة.

13. سياسة المساعدات.

14. الميثاق الأخلاقي للعاملين.

15. نظام الرقابة الداخلي.

ثالثاً: اعتماد على لائحة وإجراءات الموارد البشرية:

1. لائحة الموارد البشرية متضمنة سلم الرواتب المعتمد.

2. نماذج إجراءات عمل الموارد البشرية.

رابعاً: اعتماد لائحة ودليل إجراءات العمل التطوعي:

1. لائحة إدارة المتطوعين.

2. دليل وإجراءات إدارة المتطوعين.

خامساً: اعتماد اللوائح والسياسات المالية لمعيار السلامة المالية:

1. اللائحة المالية وتشمل التالي:

- السياسات والأحكام المالية العامة.
- السياسات الخاصة بالأصول الثابتة.
- السياسات الخاصة بالموازنات التقديرية.
- السياسات الخاصة بالاستثمار.
- السياسات الخاصة بالمقبوضات.
- السياسات الخاصة بالمخالفات المالية.
- السياسات الخاصة بالمصروفات.
- السياسة الخاصة بالتدقيق الداخلي للحسابات.
- السياسات الخاصة بالحسابات البنكية.



جمعية العقيق للخدمات الإنسانية بتمرة

- السياسات الخاصة بالتقارير المالية والحسابات الختامية.
- السياسات الخاصة بالمخزون.
- السياسات الخاصة بالنقدية في الخزينة.
- السياسات الخاصة بعمليات الشراء.

2. دليل الإجراءات المالي ويشمل التالي:

- الإجراءات الخاصة بالصرف للبرامج والأنشطة حسب كل نشاط.
- الإجراءات الخاصة بإدارة وإعداد الموازنات التقديرية.
- الإجراءات الخاصة بالصرف للموردين (المشتريات، مستلزمات سلعية، خدمات، أصول ثابتة).
- الإجراءات الخاصة بالمخزون.
- الإجراءات الخاصة بالاستثمار.
- إجراءات عمليات القبض (من طباعة الدفاتر الى استلام الأموال، الى الإيداع والقيود والتسوية).
- الإجراءات الخاصة بالتسوية والإقفال للحسابات دورياً وسنوياً).
- إجراءات لصرف واستعاضة وتسوية وإقفال العهد المستديمة والمؤقتة.
- إجراءات الصرف للمرتبات والأجور.
- إجراءات الصرف لمستحقات الموظفين.
- الإجراءات الخاصة بالتعامل مع عمليات الأصول الثابتة (الإهلاك، البيع، الإهداء، الاستبدال، الجرد).

3. السياسات والإجراءات المالية المحاسبية.

4. لائحة وإجراءات التعامل مع المقبوضات.

5. لائحة وإجراءات المشتريات والتعاقدات.

6. لائحة إجراءات اختيار المستفيدين.

7. لائحة وإجراءات متابعة النقد من المتبرع الى المستفيد.

8. لائحة إجراءات شراء الأصول.

9. آلية تخصيص عوائد الاستثمارات لدعم المشاريع والبرامج.

10. آلية تنوع المحفظة الاستثمارية لتقليل المخاطر تشمل تقارير الاستثمار.

سادساً: اعتمد المجلس السياسات الخاصة بمكافحة عمليات غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب والقيام بتحديد وفهم مخاطر عمليات غسل الأموال وعمليات مكافحة تمويل الإرهاب والتي تتطابق مع عمل الجمعية وهي كالتالي:

1. سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.
2. سياسة المؤشرات الدالة على الاشتباه بعمليات غسل الأموال.
3. سياسة دليل عمليات غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.
4. سياسة المخاطر المتأصلة والكامنة.
5. آلية التدقيق لاختبار فاعلية كفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب.

الرقم: 26/3
التاريخ: 2026/4/29م
المشروعات:
الموضوع: محضر اجتماع مجلس إدارة
رقم (4) لعام 2026



المملكة العربية السعودية
جمعية العقيق للخدمات الإنسانية بتمرة
مصرح من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
تصريح رقم (5070)

وبهذا أختتم سعادة رئيس المجلس جلسة الاجتماع بالشكر والثناء لجميع الأعضاء على
تلبية دعوة الحضور.

وبالله التوفيق،،،

الاعتماد

الاسم	الوصف الوظيفي	التوقيع
صالح ناشي خلف الدوسري	رئيس مجلس الإدارة	
فهاد مفلح خلف الدوسري	نائب الرئيس	
مقيت محمد راجس الدوسري	عضو	
فهد شايح مفلح الدوسري	عضو	
فهييد مبارك فهييد آل ضويان	عضو	

